



كتاب دوري رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣

بشأن

تعديل فترة سداد مقايمة توصيل التغذية الكهربائية الواردة بالنماذج المرفقة
بدليل قواعد توصيل التغذية الكهربائية الرئيسية للمنشآت على الجهود المتوسطة والمنخفضة

رقم جلسة مجلس الإدارة	السادسة
العام المالي	٢٠٢٣/٢٠٢٢
التاريخ	٢٠٢٣/٦/٨
رقم القرار	(٤/١)
<p>في ضوء قرارات المجلس الأعلى للاستثمار بشأن اجراء التعديلات اللازمة على القوانين والقواعد التي تمنح افضلية للشركات والجهات المملوكة للدولة، قرر المجلس توحيد المدة الزمنية المقررة لكل من الجهات الحكومية والقطاع الخاص وذلك بحذف النص المخصص للجهات الحكومية ليصبح النص كالاتي: -</p> <p>أولاً: تعديل البند رقم (٣) من النماذج المرفقة بإجراءات توصيل التغذية الكهربائية الرئيسية للمنشآت السكنية وغير السكنية على الجهود المتوسطة والمنخفضة أرقام (أ/٣، ب/٣، أ/٢، ب/٢، ج/٢) ليصبح النص كما يلي:</p> <p>"في حالة عدم تقديم ما يثبت ورود المبلغ المطلوب سداه إلى الحساب البنكي للشركة خلال خمسة عشر يوم عمل من تاريخ المطالبة، يحق للشركة إعادة حساب تكلفة توصيل التغذية الكهربائية بالأسعار السارية".</p> <p>ثانياً: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للجهاز ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.</p>	

الرئيس التنفيذي

دكتور / محمد موسى عمران